

والزبيب والارز والبقر والخم قال محمد وهو قول ما خلا الله فان فيها اختلاف
رسول الله والفضل **والفضل** قال محمد ثنا محمد بن عبد الله عن العلاء بن ربه
عن ابي اسحق عن عاصم بن ضمرة عن علي بن ابي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه واله
ذات يوم فقال ما اربع العشرها قال اربعين **رسول الله** واكبر فقال ما اربع
وفي عشرين مثقالا نصف مثقال وليس فيهما دون ذلك شي **رسول الله** عن جعفر بن قاسم بن ابراهيم قال
ليس فيهما دون ما ترون من الذهب ربحا فاذا اتمت ففيها خمسة دنانير وليس فيهما دون عشر مثقال
من الذهب ربحا فاذا اتمت عشر مثقالا ففيها ربح عشرها وهو نصف دينار وما
راد فعلى حساب ذلك وكذلك عن علي بن حمزة **رسول الله** بان **رسول الله** وثنا محمد
قال حدثنا محمد بن عبد الله عن العلاء بن ربه عن ابي اسحق عن عاصم بن ضمرة عن علي بن ابي طالب
قال قال رسول الله صلى الله عليه واله **رسول الله** في خمس شاه وليس فيهما دون ذلك شي وفي عشر شاهان
وفي خمس عشرة ثلاث شياه وفي عشرين اربع وفي خمس وعشرين خمس فاذا رادت واجبة
ففيها ابنة مخاض للخمس وثلاثين فان لم يكن ابنة مخاض فابو لبون ذكر فان رادت واجبة
ففيها بنت لبون الخمس والرربعين فان رادت واجبة ففيها جقة الستين فان ردت
واجبة ففيها جنة الخمس والربعين فان رادت واجبة ففيها ابنة لبون الخمسين
فان ردت واجبة ففيها حقتان العشرين ومائة فان كثرت الايام ففي كل خمسين سنة
عن جعفر بن قاسم بن ابراهيم في حديثه قال الدليل ليس فيهما دون خمسة دنانير فاذا
تمت خمسا ففيها شاه وفي عشرة شاهان وفي خمس عشرة ثلاث شياه وفي عشرين
اربع شياه وفي خمس وعشرين خمس شياه فاذا رادت على خمس وعشرين ففيها
ابنة مخاض فان لم يجد ابنة مخاض فان لبون ذكر الخمس وثلاثين فان ردت واجبة

ابنة لبون الخمس والرربعين فاذا ردت ففيها جقة الستين وهي طرفة العجل
فاذا رادت ففيها جنة الخمس والربعين فاذا ردت ففيها ابنة لبون الخ
تبعين فاذا ردت ففيها حقتان العشرين ومائة فاذا كثرت الايام ففي كل خمسين
سنة قال محمد النبي ناخذ به في كل خمس وعشرين من الايام ابنة مخاض وكذلك
سمعتا من وجد غير هدى عن النبي صلى الله عليه واله **رسول الله** بان **رسول الله** لخيرنا محمد
قال حدثنا محمد بن عبد الله عن العلاء بن ابي اسحق عن عاصم بن ضمرة عن علي بن ابي طالب
قال قال رسول الله صلى الله عليه واله **رسول الله** في البقر في كل ثلاثين تبع
وتبعه جولي وفي كل اربعين مسنة **رسول الله** عن جعفر بن قاسم بن ابراهيم في ثلاثين
من البقر تبع او تبعه وفي اربعين مسنة **رسول الله** بان **رسول الله** قال
حدثنا محمد بن عبد الله عن العلاء بن ابي اسحق عن عاصم بن ضمرة عن علي بن ابي طالب قال
قال رسول الله صلى الله عليه واله **رسول الله** في الغنم في كل اربعين شاه شاه
العشرين ومائة فان ردت واجبة فشاهان العاشر فان ردت فثلاث الاثلاث
مائة فان كثرت الايام ففي كل مائة شاه الا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين منفرد خشية
الصداقة ولا يباخك الا يصدق ففعل ولاهرمه ولاديات يقول حدثنا ابو صيب عن
جعفر بن هشام عن ابيه قال بعث رسول الله صلى الله عليه واله لم صدقة فقال
لا تأخذ من جزيتك لنفسك شيئا وخذت الشارق وذات العيب قال محمد بن
ماني نفس صاحبها **رسول الله** عن قاسم بن ابراهيم في حديثه قال الغنم ليس في جراد وث
الربعين الفضة صدقة فاذا بلغت اربعين ففيها شاه العشرين ومائة فاذا
رادت واجبة ففيها شاهان قال محمد المصنفين فان ردت واجبة ثلاث